

رئانئ إلمه هُولاً يُن



الثمن ١٥ جنيها

السنة ١٩٧ هـ الصادر في يوم الثلاثاء ١٨ رجب سنة ١٤٤٥ الموافق (٣٠ ينايــر سنة ٢٠٢٤)



العدد ٢٤

وزارة المالية قراررقم ۲۸ لسنة ۲۰۲۴

وزيرالمالية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٢٣٠ لسنة ٢٠٢٢ ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس مصلحة الضرائب المصرية بالكتابين رقمى (٦٤٩٣) بتاريخ ٢٠٢٤/١/١٦ ؛

قــرر: (المادة الأولى)

يستبدل بالمراحل الفرعية الثالثة ، والرابعة ، والخامسة من المرحلة الرابعة (محافظات القاهرة الكبرى والإسكندرية) من الجدول الوارد بالمادة الأولى من قرار وزير المالية رقم ٢٣٠ لسنة ٢٠٢٢ المشار إليه ، المراحل الفرعية الثالثة والرابعة والخامسة الآتية :

تاريخ الإلزام	شريحة الممولين / المكلفين المستهدفة	المرحلة
المرحلة الرابعة (محافظات القاهرة الكبرى والإسكندرية)		
۱ فیرایر ۲۰۲۶	سلاسل المحلات التجارية ، والمحلات التجارية الكائنة بالمراكز التجارية ، وكذا المحلات التجارية التجارية على تطبيقات المحمول بنطاق مناطق شرق محافظة القاهرة ، وبنطاق مدينتي السادس من أكتوبر والشيخ زايد .	المرحلة الفرعية الثالثة

تاريخ الإلزام	شريحة الممولين / المكلفين المستهدفة	المرحلة
۱۵ مایو ۲۰۲۶	سلاسل المحلات التجارية ، والمحلات التجارية الكائنة بالمراكز التجارية ، وكذا المحلات التجارية التجارية على تطبيقات المحمول بنطاق باقي مناطق محافظات القاهرة الكبرى .	المرحلة الفرعية الرابعة
۱۵ يوليو ۲۰۲۶	سلاسل المحلات التجارية ، والمحلات التجارية الكائنة بالمراكز التجارية ، وكذا المحلات التجارية التجارية على تطبيقات المحمول بباقي محافظات الجمهورية .	المرحلة الفرعية الخامسة

ويستبدل بالمرحلة الخامسة (باقى محافظات الجمهورية) من الجدول الوارد بالمادة الأولى من قرار وزير المالية رقم ٢٣٠ لسنة ٢٠٢٢ المشار إليه ، المرحلة الخامسة الآتية :

تاريخ الإلزام	شريحة الممولين / المكلفين المستهدفة	المرحلة
المرحلة الخامسة		
۱۵ سبتمبر ۲۰۲۶	قطاعات الثقافة والترفيه والتعليم بكافة محافظات الجمهورية	المرحلة الخامسة

(المادة الثانية)

تضاف إلى المراحل المنصوص عليها في الجدول الوارد بالمادة الأولى من قرار وزير المالية رقم ٢٣٠ لسنة ٢٠٢٢ المشار إليه المراحل الآتية :

تاريخ الإلزام	شريحة الممولين / المكلفين المستهدفة	المرحلة	
المرحلة السادسة			
۱۵ نوفمبر ۲۰۲۶	المطاعم والكافيهات خارج المراكز التجارية، وعلى تطبيقات المحمول خارج نطاق سلاسل المحلات التجاريمة بمناطق القاهرة الكبرى ومحافظة الإسكندرية.	المرحلة الفرعية الأولى	
۱۵ ینایر ۲۰۲۵	المطاعم والكافيهات خارج المراكز التجارية، وعلى تطبيقات المحمول خارج نطاق سلاسل المحلات التجارية بباقى محافظات الجمهورية.	المرحلة الفرعية الثانية	

تاريخ الإلزام	شريحة الممولين / المكلفين المستهدفة	المرحلة
المرحلة السابعة		
۱۵ مارس ۲۰۲۵	قطاعات الصحة والعناية الشخصية والاتصالات بمناطق القاهرة الكبرى ومحافظة الإسكندرية .	المرحلة الفرعية الأولى
۱۵ مایو ۲۰۲۵	قطاعات الصحة والعناية الشخصية والاتصالات بباقى محافظات الجمهورية .	المرحلة الفرعية الثانية
المرحلة الثامنة		
۱۵ يوليو ۲۰۲۵	قطاعات النقل باستخدام التطبيقات الإلكترونية والصيانة والنظافة بمناطق القاهرة الكبرى ومحافظة الإسكندرية .	المرحلة الفرعية الأولى
۱۵ سبتمبر ۲۰۲۵	قطاعات النقل باستخدام التطبيقات الإلكترونية والصيانة والنظافة بباقي محافظات الجهورية .	المرحلة الفرعية الثانية
المرحلة التاسعة		
۱۵ نوفمبر ۲۰۲۵	قطاع السوبر ماركت ، وغير ذلك من الأنشطة بمناطق القاهرة الكبرى ومحافظة الإسكندرية .	المرحلة الفرعية الأولى
۳۱ دیسمبر ۲۰۲۵	قطاع السوبر ماركت ، وغير ذلك من الأنشطة بباقي محافظات الجمهورية .	المرحلة الفرعية الثانية

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، ويلغى ما يخالف أحكامه .

صدر فی ۲۰۲٤/۱/۳۰

وزير المالية د. محمد معيط

> طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية رئيس مجلس الإدارة محاسب/أشرف إمام عبد السلام رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٤ ٥٠ ٢٠٢٣/٢٥٧٠٤ – ٥٥٩